

المملكة العربية السعوديـة جمعية الغريف بمحافظة الخرمة تصريــح وزارة المــوارد البشريــة والتنميــة الإجتماعيـة رقـم (۱۴۴۸)

 الـــرقــــم /
 التــاريـــــخ /
 المشفوعات /



إجراءات وآلية البت في قبول عضوية الجمعية العمومية أو الرفض أو الاعتذار بجمعية الغريف بمحافظة الخرمة



## المملكة العربية السعوديـــة

جمعية الغريف بمحافظة الخرمة تصريـــح وزارة المــوارد البشريــة والتنميــة الإجتماعيــة رقــم (١٤٤٨)





مع مراعاة الالتزام والتقيد باللائحة الأساسية للجمعية ونظام الجمعية ولائحته التنفيذية فيتم البت في قبول أو اعتذار أو إلغاء العضوية وفق ما يلى:

- المتقدم بطلب انضمام إلى عضوية الجمعية العمومية أن يستوفي كافة البيانات المطلوبة من خلال تعبية بنود الاستمارة الخاصة بانضمام عضو الجمعية العمومية الجديد.
- ٢. علي المدير التنفيذي أو من ينيبه إيضاح أحكام العضوية للمتقدم من خلال اللائحة
  الاساسية للجمعية والفرق بين العضو العامل والعضو المنتسب
  - ٣. يتم عرض الاستمارة بعد استكمال تعبئتها على مجلس الادارة
- إذا تمت الموافقة على انضمام عضو الجمعية العمومية الجديد فإنه يبلغ بسداد
  الاشتراك السنوى من خلال وسائل الاتصال المتاحة.
- إذا سدد العضو الجديد اشتراكه يتم اصدار بطاقة عضوية له ويسلم نسخة من اشتراطات العضوية مع اطلاعه على اللائحة الاساسية للجمعية وتوضيح مميزاته وحقوقه في حضور اجتماعه الجمعية العمومية بعد ستة أشهر من انضمامه وسداد اشتراكه.
- ٦. في حال عدم سداد الاشتراك يتم عرض أسماء المتخلفين على مجلس الادارة للنظر في مدى جديتهم في السداد ومن ثم مخاطبتهم بوسائل الاتصال المتاحة وإمهالهم ثلاث أشهر لتسديد الاشتراك.
- ٧. في حال عدم سداد اشتراكهم بعد مخاطبتهم بوسائل الاتصال المتاحة يتم شطب
  اشتراكهم بقرار من مجلس الادارة.
- ٨. إذا تقدم عضو الجمعية العمومية بطلب الاعتذار خطيا عن العضوية وشطبة فيتم
  عرض طلبة على مجلس الادارة ومن ثم مخاطبته والتواصل معه بالوسائل المتاحة



## المملكة العربية السعوديــة حمعية الغريف بمحافظة الخرمة تصريح وزارة الموارد البشرية

والتنميــة الإجتماعيــة رقــم (١٤٤٨)

الــرقـــم/

التاريــــخ /

المشفوعات /



لمعرفة اسباب ومعالجتها وإقناعه بالبقاء في العضوية وإذا أصر على الاعتذار فإنه يشطب بقرار من مجلس الأدارة.

- ٩. في حال أراد عضو الجمعية العمومية الذي تم شطبه لعدم التزامه بالسداد أو الاعتذار من العضوية الرجوع الى الانضمام للعضوية فيتم قبول انضمامه مرة أخرى.
- ١٠. يشطب عضو الجمعية العمومية إذا صدر قرار من الجمعية العمومية بسحب عضويته في الحالات الواردة في اللائحة اساسية.
  - ١١. يبلغ من تمت أزاله عضويته خطيا وله حق الاعتراض.
- ١٢. يجوز للعضو بعد انتفاء سبب زوال عضويته ان يتقدم بطلب الى مجلس الادارة لرد عضويته إليه وعلى مجلس الادارة أن يبت في طلبة بقرار مع إبلاغه بوسائل الاتصال المتاحة.
  - ١٣. يبلغ مركز التنمية الاجتماعية بقرار المجلس بشطب العضو خلال عشرة أيام.
- ١٤.اعتمد مجلس إدارة الجمعية . جمعية الغريف بمحافظة الخرمة هذه الآلية وتعتبر نافذة وتعمم على جميع منسوبي الجمعية للعلم والعمل بموجبه.